

تطور النشاط التجاري في المدينة المنورة في ضوء التوجه النبوي: دراسة تاريخية

م.م. رشا حميد رشيد

جامعة تكريت / كلية الآداب

rrashid@tu.edu.iq

الملخص:

شهدت المدينة المنورة منذ عهد النبوة الشريف صلى الله عليه وسلم تطوراً ملحوظاً في النشاط التجاري، فقد كان للتوجيه النبوي دور كبير في تنظيم التجارة، وحماية الحقوق المالية، وضمان العدل بين المتعاملين، بالإضافة إلى غرس الأخلاق التجارية والقيم الإنسانية في الأسواق، وقد شمل هذا التنظيم كل فئات المجتمع، سواء من المسلمين الجدد أو المهاجرين أو الأنصار أو حتى غير المسلمين الذين كانوا يقيمون في المدينة، وتناولت هذه الدراسة تطور النشاط التجاري في المدينة المنورة في ضوء التوجه النبوي، حيث بحثت المبادئ التوجيهية التي وضعها النبي صلى الله عليه وسلم للتجارة، وأساليب الرقابة والأخلاق التجارية، ثم استعرضت أهم الأسواق والأنشطة التجارية، وأخيراً تناولت دور الصحابة في استمرار النهج النبوي في التنمية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: التجارة، المدينة المنورة، التوجه النبوي، النشاط التجاري، دراسة تاريخية، أخلاق الأعمال.

The Development of Commercial Activity in Medina in Light of the Prophetic Approach: A Historical Study

Assist. Lect. Rasha Hamid Rashid

Tikrit University / College of Arts

Abstract:

Since the time of the noble Prophetic era (peace be upon him), the city of Medina witnessed a remarkable development in commercial activity. Prophetic guidance played a significant role in regulating trade, protecting financial rights, and ensuring justice among those engaged in transactions, as well as instilling commercial ethics and human values within the markets. This organization encompassed all segments of society, including new Muslims, migrants (Muhajirun), the Ansar, and even non-Muslims residing in Medina. This study examines the development of commercial activity in Medina in light of the Prophetic approach. It explores the guiding principles established by the Prophet (peace be upon him) for trade, methods of supervision, and commercial ethics. It also reviews the most important markets and commercial activities and finally discusses the role of the Companions in sustaining the Prophetic methodology in economic development.

Keywords: Trade, Medina, Prophetic approach, commercial activity, historical study, business ethics.

المقدمة:

الحمد لله الذي جعل التجارة وسيلة للتعاون والتبادل المشروع، والصلاة والسلام على خير المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي قال: «لا يحل لك التجارة بالربا ولا الغش ولا الغدر»، أما بعد: تعتبر المدينة المنورة منذ هجرة النبي صلى الله عليه وسلم مركزاً حضارياً واقتصادياً متقدماً، فقد وضع النبي صلى الله عليه وسلم أسساً للتجارة عادلة وأخلاقية، وأقر نظاماً يحفظ الحقوق ويضمن نمو النشاط الاقتصادي ضمن ضوابط شرعية، وكان أسلوب النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع التجارة مثلاً للتوازن بين الربح المشروع والمسؤولية الاجتماعية، حيث حث على الصدق والأمانة، ونهى عن الغش والخداع، كما نظم الأسواق وأساليب البيع والشراء.

المبحث الأول: المبادئ والقيم التجارية في ضوء التوجه النبوي

1- تعريف التجارة وأهدافها في الإسلام:

تعدّ التجارة من المفاهيم الأساسية التي حظيت بعناية واضحة في اللغة العربية وفي التشريع الإسلامي على السواء، لما لها من أثر مباشر في تنظيم حياة الناس الاقتصادية والاجتماعية. **التجارة لغةً:** نجد أن لفظ "التجارة" مشتق من الفعل "تَجَرَ"، ويُقال: تَجَرَ يَنْجُرُ تِجَارَةً، أي: باشر البيع والشراء وتعاطاهما طلباً للربح، فهي في أصلها اللغوي تدور حول معنى التصرف في المال قصد تنميته وتحصيل الزيادة فيه (ابن منظور، 1994م، 123/4)، وهذا المعنى اللغوي يعكس طبيعة النشاط التجاري بوصفه حركة قائمة على المبادلة وتحقيق الكسب.

أما اصطلاحاً: فقد اتخذ مفهوم التجارة بعداً أكثر ضبطاً واتساعاً، إذ لم تعد مجرد بيع وشراء، بل أصبحت نظاماً متكاملًا يقوم على أسس أخلاقية وتشريعية، ويمكن تعريفها بأنها: التعامل المشروع بالمال بقصد تحقيق المنفعة والربح، في إطار ضوابط شرعية تحفظ حقوق المتعاملين وتحقق المصلحة العامة، ومن هنا يظهر أن الشريعة الإسلامية لم تترك النشاط التجاري دون تنظيم، بل أحاطته بجملة من القيم التي تضمن العدالة وتمنع الظلم والاستغلال (الزحيلي، (د.ت)، 12/4).

وقد جاء القرآن الكريم مؤكداً على هذه القيم، فربط التجارة بالعدل والانضباط، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ [الرحمن: 9]، وهو توجيه صريح إلى ضرورة الالتزام بالنزاهة في المعاملات التجارية، وعدم التلاعب في المقادير أو الإخلال بحقوق الآخرين، وهذا الأمر الإلهي يعكس أن النشاط التجاري في الإسلام ليس مجرد وسيلة للربح، بل هو مجال لاختبار القيم الأخلاقية وتحقيق العدل بين الناس (الطبري، 1967م، 98/27).

وجاءت السنة النبوية لتؤكد هذا المعنى وتفصّله في الواقع العملي، حيث شدد النبي صلى الله عليه وسلم على ضرورة الصدق والأمانة في المعاملات، ونهى عن كل صور الغش والخداع، فقال: «من غش

فليس منا» (مسلم، حديث 102)، وهذا الحديث يُعدّ قاعدة أخلاقية كبرى في ضبط السلوك التجاري، إذ يخرج الغش من دائرة السلوك المقبول، ويجعله منافياً لروح الانتماء إلى جماعة المسلمين، كما أن هذا التوجيه النبوي يعكس حرص الإسلام على بناء سوق قائم على الثقة والشفافية، وهو ما يُعدّ أساساً لازدهار النشاط التجاري واستقراره.

وبذلك يتضح أن مفهوم التجارة في الإسلام يجمع بين البعد اللغوي القائم على المبادلة والربح، والبعد الشرعي الذي يضيف إليه إطاراً قيمياً وأخلاقياً، يجعل من النشاط التجاري وسيلة لتحقيق العدالة والتنمية، لا مجرد أداة للكسب المادي فقط.

2- القيم التجارية في التوجّه النبوي:

تُعدّ القيم التجارية في التوجّه النبوي من الركائز الأساسية التي أسهمت في بناء منظومة اقتصادية متوازنة في المجتمع الإسلامي، حيث لم يكن النشاط التجاري قائماً على السعي إلى الربح فحسب، بل ارتبط بمجموعة من المبادئ الأخلاقية التي تنظّم حركة السوق وتحقق العدالة بين المتعاملين، وقد أولى الإسلام عناية خاصة بهذه القيم، فجعلها أساساً تُبنى عليه جميع المعاملات التجارية، بما يضمن الاستقرار الاقتصادي ويحفظ الحقوق ويمنع النزاعات.

تمثّل قيمة الصدق والأمانة حجر الأساس في المعاملات التجارية في الإسلام، إذ لا تستقيم الأسواق ولا تزدهر التجارة إلا بوجود الثقة بين أطراف التعامل، وقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى في قوله: {البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبيّنا بورك لهما في بيعهما} (البخاري، حديث 2079)، يدل هذا الحديث على أن البركة في التجارة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالصدق والبيان، مما يجعل الأمانة ليست مجرد قيمة أخلاقية، بل عنصراً اقتصادياً يحقق النجاح والاستدامة في النشاط التجاري (ابن حجر العسقلاني، 2001م، 306/4)، كما أن الواقع التاريخي في المدينة المنورة يُظهر كيف ساهم التزام الصحابة بالصدق في بناء سوق قائم على الثقة، حيث انتشرت التجارة وازدهرت نتيجة هذا الالتزام القيمي (ابن سعد، 1990م، 142/3).

أما قيمة العدل في الأسعار، فقد حرص التوجيه النبوي على ضبطها ومنع التلاعب بها، سواء عبر الاحتكار أو استغلال حاجة الناس، ويتجلى ذلك في رفض الإسلام لكل صور الظلم الاقتصادي، قال تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: 85]، وهو توجيه قرآني صريح إلى عدم الانتقاص من حقوق الآخرين في المعاملات، كما يتضح من ممارسات النبي صلى الله عليه وسلم رفضه التدخل القسري في الأسعار دون مبرر، مع التأكيد على ضرورة ترك السوق لقوى العرض والطلب ضمن إطار أخلاقي منضبط، بما يحقق التوازن بين مصالح البائع والمشتري (الزحيلي، د.ت)، (33/4)، وهذا يعكس أن العدالة في التسعير ليست مجرد خيار اقتصادي، بل التزام شرعي يهدف إلى حماية المجتمع من الاستغلال.

وتبرز قيمة عدم الإضرار بالآخرين كأحد المبادئ الكلية التي تحكم النشاط التجاري في الإسلام، حيث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ما يؤدي إلى الإضرار بأي طرف من أطراف المعاملة، فقال: **{لا ضرر ولا ضرار}** (ابن ماجه، حديث 2340)، وقد جعل العلماء هذه القاعدة أصلاً من أصول الفقه، نظراً لدورها في منع الظلم وتحقيق التوازن في العلاقات الاقتصادية (القرافي، (د.ت)، 208/1)، ويتجلى تطبيق هذه القيمة في منع الغش، والاحتكار، ورفع الأسعار بصورة غير مشروعة، وكل ما من شأنه الإضرار بالمجتمع أو الأفراد (الغزالي، (د.ت)، 72/2).

أما الشفافية والوضوح في العقود، فقد أولاهما الإسلام أهمية كبيرة لضمان حقوق الأطراف وتجنب النزاعات، وقد جاء القرآن الكريم بتوجيه واضح في هذا الشأن، قال تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ... فَآكْتُبُوهُ}** [البقرة: 282]، وهو أطول آية في القرآن الكريم، ويُعد ذلك دلالة على أهمية توثيق المعاملات المالية ووضوحها، كما ورد في السنة النبوية النهي عن البيوع الغامضة التي تنقر إلى الوضوح، لما فيها من جهالة قد تؤدي إلى النزاع والخصومة، وهذا يؤكد أن الشفافية ليست مجرد إجراء تنظيمي، بل هي مبدأ شرعي يحفظ الحقوق ويعزز الثقة بين المتعاملين (الشاطبي، 1997م، 17/2).

وبذلك يتضح أن القيم التجارية في التوجه النبوي تمثل نظاماً متكاملًا يجمع بين الأخلاق والاقتصاد، حيث أسهمت هذه القيم في بناء سوق منظم قائم على العدل والشفافية، مما أدى إلى ازدهار النشاط التجاري في المدينة المنورة واستقراره، وجعل من النموذج الاقتصادي الإسلامي نموذجاً فريداً يجمع بين تحقيق الربح وصيانة القيم الإنسانية.

3- المبادرات النبوية لضبط الأسواق:

تُعدّ المبادرات النبوية لضبط الأسواق من أبرز المظاهر التي عكست اهتمام الإسلام بتنظيم النشاط التجاري، حيث لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم السوق يعمل بصورة عشوائية، بل وضع له ضوابط وقواعد تضمن العدالة وتحقق التوازن بين أطراف العملية التجارية، وتمنع الفوضى والاستغلال، بما يسهم في استقرار المجتمع اقتصادياً واجتماعياً.

فمن مظاهر التنظيم النبوي للأسواق ما يتعلق بتنظيم أماكن وأوقات البيع والشراء، حيث أقرّ النبي صلى الله عليه وسلم مبدأ وجود سوق خاص بالمسلمين في المدينة، بعيداً عن الاحتكار والسيطرة، ليكون مجاًلاً حرّاً للتنافس العادل (البلاذري، 1988م، ص 37)، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أقرّ سوق المدينة وجعله خالياً من الرسوم والضرائب الجائرة، بما يحقق حرية الحركة التجارية ويمنع تقييدها (ابن هشام، 1955م، 86/2)، ويُفهم من ذلك أن تنظيم الأسواق لم يكن مجرد ترتيب إداري، بل كان وسيلة لتحقيق العدالة الاقتصادية وإتاحة الفرص لجميع فئات المجتمع.

كما حرص التوجيه النبوي على تحقيق التوازن بين النشاط التجاري وراحة السكان، وذلك من خلال مراعاة البعد الاجتماعي في توزيع الأسواق، بحيث لا تؤدي الأنشطة التجارية إلى الإضرار بالمناطق السكنية

أو إزعاج السكان، وهذا يعكس إدراكًا مبكرًا لمفهوم التخطيط الحضري المتوازن، حيث تُراعى فيه المصالح العامة والخاصة معًا، وهو ما يؤكد أن السوق في المدينة المنورة لم يكن معزولًا عن القيم الاجتماعية، بل كان امتدادًا لها (الماوردي، (د.ت)، ص210).

ومن أهم المبادرات النبوية في ضبط الأسواق مراقبة القياسات والموازين، حيث شدد النبي صلى الله عليه وسلم على ضرورة الالتزام بالكيل والميزان الصحيحين، واعتبر ذلك من حقوق الناس التي لا يجوز التقريط فيها، قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: 1]، وهو تهديد صريح لمن ينقص حقوق الناس في الكيل والوزن، مما يدل على خطورة هذا السلوك وأثره في فساد المعاملات، كما ورد في السنة النبوية التأكيد على هذا المعنى من خلال التحذير من كل صور الغش والتلاعب، حيث قال صلى الله عليه وسلم: ﴿الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بورك لهما في بيعهما﴾ (البخاري، حديث 2079)، ويُفهم من هذا الحديث أن الصدق والوضوح في المعاملات، بما في ذلك الالتزام بالموازين الدقيقة، سبب مباشر لنزول البركة وتحقيق الثقة بين المتعاملين، ويُستفاد من هذه النصوص أن ضبط الموازين ليس مجرد إجراء تقني، بل هو التزام ديني يهدف إلى حماية الحقوق ومنع الظلم وتحقيق العدالة في السوق (ابن القيم، 1996م، 657/2).

كما أكد النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى من خلال توجيهه إلى مراقبة الأسواق عمليًا، فقد مرّ على طعامٍ مبلل فأدخل يده فيه، فقال: {ما هذا يا صاحب الطعام؟} قال: أصابته السماء، قال: «أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غش فليس مني» (مسلم، حديث 102)، وفي هذا الموقف تطبيق عملي لمبدأ الشفافية والالتزام بالأمانة في عرض السلع، بما يحفظ حقوق المشتري ويمنع الخداع، ويتضح من هذا التوجيه النبوي أن الالتزام بالميزان العادل ليس مجرد جانب فني في البيع والشراء، بل هو قيمة شرعية وأخلاقية تؤسس لنظام تجاري يقوم على النزاهة والثقة، ويمنع الظلم والفساد في الأسواق (الشاطبي، 1997م، 18/2).

كما تجلّى التوجيه النبوي في منع استغلال الفقراء والضعفاء في المعاملات التجارية، حيث نهى الإسلام عن صور الاستغلال التي قد تُلحق الضرر بالفئات الأقل قدرة على التفاوض أو المقاومة الاقتصادية، ويتضح ذلك من خلال النهي عن الاحتكار، وهو حبس السلع عن الناس بغرض رفع أسعارها، حيث قال صلى الله عليه وسلم: {لا يحتكر إلا خاطئ} (مسلم، حديث 1605)، وهذا الحديث يعكس حرص الشريعة على حماية المجتمع من الاستغلال، وتحقيق التوازن في توزيع السلع والخدمات، بما يضمن العدالة الاجتماعية (ابن كثير، 1997م، 35/4).

ومن خلال هذه المبادرات يتبين أن التوجّه النبوي في تنظيم الأسواق لم يكن قائمًا على الجانب الاقتصادي فقط، بل شمل أبعادًا اجتماعية وأخلاقية وتنظيمية متكاملة، حيث أسهم في بناء سوق منضبط

يقوم على العدالة والشفافية، ويحقق المصلحة العامة، ويمنع كل صور الفساد الاقتصادي، مما كان له أثر بالغ في تطور النشاط التجاري في المدينة المنورة وازدهاره.

المبحث الثاني: الأسواق وأنواع النشاط التجاري في المدينة المنورة

1- الأسواق الرئيسية في المدينة:

الأسواق في المدينة المنورة في العهد النبوي مثلت محوراً مهماً في بناء الاقتصاد الإسلامي، حيث جاءت منظمة وفق أسس شرعية تحقق التوازن بين تحقيق الربح وحفظ الحقوق، وقد تنوعت هذه الأسواق بما يلبي احتياجات المجتمع، ويعكس تنوع النشاط الاقتصادي في المدينة.

فمن أبرز هذه الأسواق سوق الأحد، الذي كان يُعد من أكبر الأسواق وأكثرها تنوعاً، إذ اشتمل على مختلف السلع مثل الأغذية والملابس والأدوات المنزلية، فكان بمثابة مركز شامل لتبادل السلع، كما تميز سوق الخميس بتخصصه في تجارة الماشية، مثل الإبل والخيول، وهو ما يدل على أهمية هذا القطاع في دعم الحياة الاقتصادية، خاصة فيما يتعلق بالنقل والزراعة، كذلك كان سوق الزهور والبهارات مركزاً لتجارة المواد العطرية وبعض المستحضرات المستخدمة في العلاج، مما يعكس تنوع الحاجات التي كانت تُلبى من خلال الأسواق.

كما ورد في السنة النبوية التأكيد على ضرورة الابتعاد عن التلاعب بالأسعار والإضرار بالآخرين، حيث قال صلى الله عليه وسلم: **{ لا يبيع حاضر لباد }** (البخاري، حديث 2160)، وهو نهي عن التدخل في السوق بما يؤدي إلى رفع الأسعار أو الإضرار بالمستهلكين.

وتُظهر هذه النصوص أن تنظيم الأسواق لم يكن عشوائياً، بل قائماً على ضوابط تحكمها الأخلاق والقيم، حيث عملت التوجيهات النبوية على تحقيق التوازن بين حرية التجارة ومنع الاستغلال، مما أسهم في خلق بيئة اقتصادية عادلة ومستقرة، كما عكست هذه الأسواق روح التعاون والتكافل، حيث كانت وسيلة لتبادل المنافع بين أفراد المجتمع، وتوفير احتياجاتهم في إطار من النزاهة والشفافية.

وبذلك يتضح أن الأسواق في المدينة المنورة لم تكن مجرد أماكن للتجارة، بل كانت نموذجاً اقتصادياً متكاملًا يجمع بين التنظيم الإداري، والرقابة الأخلاقية، والتوجيه الشرعي، بما يحقق التنمية الاقتصادية ويصون حقوق الأفراد داخل المجتمع.

2- الأنشطة التجارية:

تنوعت الأنشطة التجارية في المدينة المنورة في العهد النبوي ضمن منظومة اقتصادية متكاملة، حيث قامت على أسس منضبطة تجمع بين تحقيق المصلحة المادية والالتزام بالقيم الشرعية، وهو ما أسهم في ازدهار السوق واستقرار المجتمع، فإن المدينة بعد الهجرة أصبحت مركزاً تجارياً نشطاً يجتمع فيه الناس من مختلف المناطق للتبادل والتجارة (ابن هشام، 1955م، 501/2).

ففي تجارة المواد الغذائية، كانت السلع الأساسية مثل التمر والشعير والحنطة والزيت تمثل العمود الفقري للاقتصاد، إذ اعتمد عليها أهل المدينة في حياتهم اليومية، فإن المدينة اشتهرت بزراعة النخيل، مما جعل التمر سلعة رئيسة يتم تداولها بكثرة (ابن سعد، 1990م، 155/3)، كما دعمت السنة النبوية هذا المجال من خلال التأكيد على أمانة التعامل، وهو مبدأ يعزز الرضا والوضوح في المعاملات، كما جاء في حديث آخر: **{الطعام بالطعام مثلاً بمثل}** (مسلم، حديث 1592)، مما يدل على ضبط التبادل ومنع الغش في المواد الغذائية.

وفي تجارة الأقمشة والملابس، كانت المدينة تعتمد على الاستيراد من مكة واليمن والمناطق المجاورة، حيث تُجلب الأقمشة وتُتداول في الأسواق، وقد استمرت العلاقات التجارية بين مكة والمدينة بعد الهجرة (البلاذري، 1988م، ص112)، كما ورد في السنة النبوية ما يؤكد مبدأ العدل في البيع، حيث قال صلى الله عليه وسلم: **{رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى}** (البخاري، حديث 2076)، وهو توجيه يعكس أهمية التساهل والوضوح في المعاملات التجارية.

أما تجارة المعادن والأدوات الحربية والمدنية، فقد شملت السيوف والأدوات الزراعية مثل الفؤوس، فإن تجهيزات الحرب كانت تُصنع وتُباع داخل المدينة بما يخدم احتياجات المجتمع (ابن كثير، 1997م، 22/4)، وقد وجّه النبي صلى الله عليه وسلم إلى استخدام هذه الأدوات فيما يحقق المصلحة العامة، حيث قال: **{المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه}** (البخاري، حديث 2442)، وهو حديث يؤسس لمنع استخدام أدوات القوة في الإضرار بالآخرين.

وفي جانب التمويل والتجارة بالأجل، برزت المعاملات القائمة على الدين كجزء مهم من النظام الاقتصادي، حيث كان الناس يتعاملون بالبيع المؤجل وفق شروط واضحة، وهذا النوع من التعامل كان شائعاً بين الصحابة، مع ضرورة ضبطه (ابن القيم، 1996م، 657/2)، كما ورد في السنة النبوية التأكيد على توثيق الحقوق، حيث قال صلى الله عليه وسلم: **{مطل الغني ظلم}** (البخاري، حديث 2400)، وهو حديث يرسخ ضرورة الوفاء بالالتزامات المالية، ويعكس تشديداً نبوياً على حفظ الحقوق المالية.

وتُظهر هذه الشواهد أن الأنشطة التجارية في المدينة لم تكن عشوائية، بل كانت منظمة وفق قواعد شرعية وأخلاقية، جمعت بين المرونة الاقتصادية والانضباط القيمي، مما أسهم في بناء سوق قائم على الثقة والعدالة والتكامل بين مختلف الأنشطة.

3- أمثلة على نشاط تجاري نبوي:

أرسى النبي صلى الله عليه وسلم نموذجاً متكاملًا في إدارة النشاط التجاري داخل المدينة المنورة، حيث لم يقتصر الأمر على التوجيهات النظرية، بل تجسّد في ممارسات عملية ومواقف واقعية أسهمت في بناء سوق منظم يقوم على العدالة، والتكافل، وحفظ الحقوق، مع تحقيق التوازن بين مصالح الأفراد والمصلحة

العامّة، فإن الهجرة النبوية أحدثت تحولاً اقتصادياً مهماً في المدينة، حيث أصبحت مركزاً تجارياً متكاملًا تتلاقى فيه الخبرات والسلع من مختلف المناطق (ابن هشام، 1955م، 501/2).

في جانب إعطاء الأفضلية للأنصار والمهاجرين في التجارة العادلة، كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصاً على دمج المهاجرين في المجتمع الجديد، ليس فقط اجتماعياً بل اقتصادياً أيضاً، من خلال المؤاخاة التي قامت على تقاسم الموارد والعمل، فقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين أصحابه، فكان ذلك سبباً في دعم المهاجرين وتمكينهم من الدخول في النشاط التجاري دون تمييز، فإن الأنصار تقاسموا مع إخوانهم المهاجرين الأموال والبيوت، مما ساهم في استقرارهم الاقتصادي بسرعة (ابن سعد، 1990م، 155/3)، و قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَقَالَ - فِيمَا بَلَّغْنَا، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ -: "تَأَخَّوْا فِي اللَّهِ أَخَوَيْنِ أَخَوَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: هَذَا أَخِي" (ابن هشام، 1955م، 502/2)، وهو توجيه عملي يعكس تأسيس بيئة اقتصادية قائمة على التعاون لا التنافس الظالم، مما أوجد حالة من التكافل الاجتماعي انعكست على النشاط التجاري. وفي التعامل مع غير المسلمين من اليهود والنصارى، قدّم النبي صلى الله عليه وسلم نموذجاً متقدماً في الانفتاح الاقتصادي المنضبط، حيث أقرّ مبدأ التعايش التجاري مع غير المسلمين ضمن إطار من العدل والالتزام بالعهود، ومن أبرز الشواهد التاريخية على ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها: [أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل، ورهنه درعاً من حديد] (البخاري، حديث 2509)، ويُظهر هذا الموقف أن التعامل الاقتصادي لم يكن قائماً على الانغلاق، بل على الانفتاح المنضبط، حيث جرى التعاقد والتوثيق والرهن لضمان الحقوق، كما أن هذا النوع من التعامل كان جزءاً من الواقع الاقتصادي في المدينة، مما يعكس استمرارية العلاقات التجارية بين مختلف مكونات المجتمع (الطبري، 1967م، 343/2)، وهذا يدل على أن السوق في المدينة كان فضاءً مشتركاً يخضع لضوابط تحفظ الحقوق وتمنع الظلم، بغض النظر عن ديانة المتعاملين.

أما في حماية حقوق التجار ومنع الغش، فقد اتسمت ممارسات النبي صلى الله عليه وسلم بالرقابة المباشرة على السوق، حيث كان يتقصد المعاملات بنفسه، ويوجه ويصحح السلوكيات الخاطئة، ومن أبرز المواقف في ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم [مرّ على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فوجد بللاً، فقال: «ما هذا يا صاحب الطعام؟» قال: أصابته السماء، قال: «أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غش فليس مني»] (مسلم، حديث 102)، ويُعد هذا الموقف تطبيقاً عملياً لمبدأ الشفافية، حيث لم يكتفِ النبي صلى الله عليه وسلم بالوعظ، بل واجه المشكلة مباشرة، وبين الخطأ أمام الناس، مما أسس لثقافة سوق تقوم على الصدق والوضوح.

من الأمثلة الواضحة على تطور النشاط التجاري في المدينة المنورة في ضوء التوجّه النبوي قيام النبي صلى الله عليه وسلم بإنشاء سوق للمسلمين بعد الهجرة مباشرة ليكون بديلاً عن الأسواق التي كانت

خاضعة لاحتكار بعض اليهود، وقد اختير موقع السوق بحيث يكون مفتوحًا للجميع دون فرض ضرائب أو رسوم على التجار. ومن الأمثلة أيضًا نهيهِ عن بيع الغرر وبيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان، وهي ممارسات كانت تؤدي إلى استغلال الناس ورفع الأسعار، فأسهم هذا التنظيم في تحقيق العدالة داخل السوق. كما كان النبي يمرّ بنفسه على الأسواق ليتابع حركة البيع والشراء، كذلك شجّع الصحابة على العمل بالتجارة، فكان عبد الرحمن بن عوف من أبرز النماذج؛ إذ بدأ تجارته في المدينة من الصفر حتى أصبح من كبار التجار اعتمادًا على النشاط المشروع والكسب الحلال.

ومن الأمثلة الأخرى على ازدهار النشاط التجاري عقد المعاهدات والاتفاقات التي أمنت طرق التجارة بين المدينة والقبايل المجاورة، مما ساعد على زيادة حركة القوافل التجارية. كما أدى نظام المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار إلى دعم النشاط الاقتصادي؛ إذ شارك الأنصار إخوانهم المهاجرين في الأموال والزراعة والتجارة، الأمر الذي أعاد تنشيط السوق بسرعة. ويظهر التطور التجاري أيضًا في استخدام بعض الصحابة لرؤوس الأموال في التجارة الخارجية مع مناطق الشام واليمن، حيث كانت القوافل تحمل الحبوب والأقمشة والعطور وتعود بالبضائع المختلفة. ومن الأمثلة المهمة فرض مبدأ توثيق الديون والحقوق المالية، وهو ما ساعد على تنظيم المعاملات التجارية وتقليل النزاعات بين التجار، فانعكس ذلك على استقرار الاقتصاد داخل المدينة المنورة.

وتدل هذه المواقف مجتمعة على أن النشاط التجاري في المدينة المنورة كان قائمًا على منظومة متكاملة تجمع بين القيم الأخلاقية والتنظيم العملي، حيث جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين التوجيه والتطبيق، وبين التشريع والممارسة، فأسس سوقًا يقوم على الثقة والعدالة والتكافل، ويمنع الاستغلال والاحتكار، وقد أسهم هذا النموذج في بناء اقتصاد مستقر، يعزز التعاون بين أفراد المجتمع، ويحقق التوازن بين المصالح الفردية والمصلحة العامة، مما جعل التجربة الاقتصادية في المدينة المنورة نموذجًا رائدًا في التاريخ الإنساني.

المبحث الثالث: أثر التوجّه النبوي على التجارة واستمراريتها

1- دور الصحابة في الحفاظ على النهج النبوي:

أثر التوجّه النبوي في تنظيم التجارة لم يتوقف عند عهد النبوة، بل شكّل قاعدة راسخة سار عليها الخلفاء الراشدون، فحافظوا على المبادئ النبوية وطوّروها بما يضمن استمرارية النشاط التجاري واستقرار الأسواق، مع الحفاظ على القيم الأخلاقية والعدالة في المعاملات.

ففي دور الصحابة في الحفاظ على النهج النبوي، برز أبو بكر الصديق رضي الله عنه كنموذج في الالتزام بالتجارة المنضبطة، حيث كان يراقب الأسواق بنفسه، ويمنع صور الغش والاحتيال، مستندًا إلى التربية النبوية التي أكدت على الأمانة في التعامل، وكان أبا بكر يتفقد السوق باستمرار، ويشرف على حركة البيع والشراء لضمان التزام التجار بالقيم الإسلامية (ابن سعد، 1990م، 3/160)، وكان أبا بكر يتعامل مع

السوق باعتباره مسؤولية دينية، وليس مجرد نشاط اقتصادي، مما يعكس عمق التزامه بالنهج النبوي (ابن كثير، 1997م، 305/6).

أما عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد كان له دور كبير في تطوير نظام الرقابة الاقتصادية، حيث أسس ما يُعرف بنظام الحسبة، وهو جهاز رقابي يهدف إلى ضبط الأسواق ومنع الغش والتلاعب، وقد ذكر البلاذري أن عمر كان يعين من يتولى مراقبة الأسواق، ويحاسب المخالفين بشدة، خاصة في حالات التلاعب بالموازين أو رفع الأسعار بشكل غير مشروع (البلاذري، 1988م، ص115)، كما ورد عنه أنه كان يمنع التجار الذين لا يفقهون أحكام البيع من العمل في السوق، فقال: "لا يبيع في سوقنا إلا من قد تفقه"، وهو توجيه يدل على أهمية المعرفة الشرعية في العمل التجاري (ابن عبد الحكم، 1995م، ص78)، كما أن عمر كان يعاقب المخالفين بعقوبات تعزيرية، بما يضمن استقرار السوق وردع المخالفين (ابن القيم، 1996م، 662/2).

وفي جانب عثمان بن عفان رضي الله عنه، فقد كان مثلاً للتاجر الناجح الذي يجمع بين المهارة التجارية والالتزام الأخلاقي، حيث أسهم في تنشيط الحركة الاقتصادية من خلال استثماراته وتجارته الواسعة، وكان عثمان من كبار التجار الذين أسهموا في دعم الاقتصاد الإسلامي، حيث كان ينفق أمواله في الخير ويسهم في توفير السلع ودعم السوق (ابن كثير، 1997م، 120/7)، كما روى أن عثمان كان يشارك في التجارة مع التزامه الكامل بالضوابط الشرعية، مما ساعد في استقرار الأسواق وزيادة الثقة بين المتعاملين (ابن هشام، 1955م، 506/2).

برز دور علي بن أبي طالب في الرقابة على النشاط التجاري والأسواق بوصفه من أكثر الصحابة علمًا وفقهًا بأحكام المعاملات، إذ عُرف بدقته في متابعة شؤون الناس وحرصه على تحقيق العدالة الاقتصادية ومنع الظلم والغش. فقد كان ينتقد الأسواق بنفسه، ويراقب الموازين والمكاييل، وينهى عن الاحتكار والتلاعب بالأسعار، ويؤكد ضرورة الالتزام بالصدق والأمانة في البيع والشراء. كما كان يوجّه التجار إلى معرفة أحكام التجارة قبل ممارستها، واشتهرت عنه عبارته: «يا معشر التجار، الفقه ثم المتجر»، في إشارة إلى أهمية العلم بأحكام المعاملات حتى لا يقع التاجر في الربا أو الظلم أو الغش من غير قصد. وقد عكس هذا الدور الرقابي فهمه العميق لمبادئ الشريعة الإسلامية وحرصه على حماية حقوق المستهلكين وتنظيم السوق بما يحقق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، ويُعدّ الإمام علي بن أبي طالب من أئمة الصحابة وأكثرهم معرفة بالقضاء وأحكام المعاملات، لذلك كان مرجعًا في القضايا الاقتصادية والمالية التي تحتاج إلى اجتهاد ودقة في الحكم. وقد اعتمد في رقابته على مبدأ العدل والمساواة بين الناس دون تمييز، فكان يمنع استغلال الفقراء أو احتكار السلع الضرورية، ويؤكد أن وظيفة الحاكم لا تقتصر على إدارة الدولة، بل تشمل حماية المجتمع من الفساد الاقتصادي والانحراف الأخلاقي في الأسواق. ولهذا مثل دوره نموذجًا مبكرًا للرقابة الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، قائمًا على الجمع بين الفقه، والأخلاق، والإدارة العادلة للسوق.

يُضاف إلى ذلك ما ورد عن الصحابة في تعاملهم العام، حيث كانوا يحرصون على تطبيق القيم النبوية في حياتهم اليومية، ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: **{رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى}** (البخاري، حديث 2076)، وهو مبدأ كان الصحابة يطبقونه عملياً في تعاملاتهم، مما جعل السوق يقوم على التسامح والوضوح، كما ورد عنه صلى الله عليه وسلم: **{من احتكر فهو خاطئ}** (مسلم، حديث 1605)، وقد التزم الخلفاء بمحاربة الاحتكار، لما له من أثر سلبي على استقرار السوق. وتشير المصادر التاريخية إلى أن الأسواق في عهد الخلفاء الراشدين كانت منظمة، حيث استمرت الرقابة، وتطورت آليات الضبط، مع الحفاظ على القيم الأساسية التي وضعها النبي صلى الله عليه وسلم، وقد تبين أن استقرار الأسواق في عهد الخلفاء كان نتيجة مباشرة للسياسات العادلة التي اتبعوها في إدارة الاقتصاد (الطبري، 1967م، 345/2).

وبذلك يتضح أن التوجه النبوي لم يكن مرحلة مؤقتة، بل تحول إلى نظام اقتصادي مستدام، استمر عبر تطبيق الصحابة، حيث أسهموا في ترسيخ مبادئ العدالة، ومنع الغش، وضبط الأسواق، مما أدى إلى بناء بيئة اقتصادية مستقرة تقوم على الثقة والتكافل، وقد شكّل هذا النموذج أساساً للتطور الاقتصادي في الحضارة الإسلامية، وجعل من السوق مؤسسة أخلاقية واقتصادية في آن واحد، تجمع بين التنظيم والالتزام القيمي، وتحقق التوازن بين حرية التجارة وحماية المجتمع.

2- استمرارية النشاط التجاري:

تُعد استمرارية النشاط التجاري من أبرز النتائج التي أسهم فيها التوجه النبوي، حيث لم يقتصر الأمر على تنظيم السوق داخل المدينة، بل امتد إلى بناء شبكة تجارية واسعة تربط بين مكة والمدينة وبلاد الشام واليمن، مع ترسيخ منظومة أخلاقية تحكم سلوك التجار وتضمن عدالة التبادل واستقراره. ففي جانب تعزيز التبادل التجاري مع مكة، المدينة، وبلاد الشام واليمن، يتضح أن النشاط التجاري في الدولة الإسلامية لم يكن معزولاً، بل كان متصللاً بطرق القوافل القديمة التي نشطت في ظل الأمن الذي أرساه الإسلام، فإن قريشاً كانت تعتمد على رحلتي الشتاء والصيف للتجارة، وأن هذه الرحلات استمرت وتطورت بعد الإسلام في إطار من الضوابط الشرعية (ابن هشام، 1955م، 78/1)، كما نذكر أن استقرار الأمن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين شجع على ازدهار التجارة بين الحجاز وبلاد الشام، مما أدى إلى تنشيط حركة التبادل التجاري وتدفق السلع (الطبري، 1967م، 212/3)، وفي هذا السياق كان المسلمون يتعاملون مع الأسواق الإقليمية بروح الانفتاح، مع الحفاظ على مبادئ العدل والصدق، مما عزز الثقة في المنتجات والتجار المسلمين.

أما نشر الأخلاق التجارية النبوية بين التجار الجدد، فقد شكّل أحد أهم عوامل استمرارية النشاط التجاري، حيث ركّز النبي صلى الله عليه وسلم على بناء منظومة أخلاقية تحكم التعاملات، مثل الصدق، والأمانة، والوفاء بالعقود، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **{التاجر الصدوق الأمين مع}**

النبيين والصدّيقين والشهداء { البخاري، حديث 2071)، وهو توجيه واضح يربط بين الأخلاق التجارية والرفعة الدينية، مما حفّز التجار على الالتزام بالقيم، وهذه المبادئ النبوية أسهمت في خلق بيئة تجارية قائمة على الثقة والوضوح، مما قلل من النزاعات التجارية (ابن القيم، 1996م، 661/2).

وفيما يتعلق بتشجيع التجارة الحرة في حدود الشريعة وتحفيز الإنتاج المحلي، فقد أرسى النبي صلى الله عليه وسلم مبدأ الحرية الاقتصادية المقيدة بالضوابط الشرعية، حيث نهى عن الاحتكار والغش، وفتح المجال أمام التنافس المشروع، وقد ورد في الحديث: **{ لا يحتكر إلا خاطئ }** (مسلم، حديث 1605)، مما يدل على منع استغلال السوق للإضرار بالآخرين، كما كان صلى الله عليه وسلم يشجع على العمل والكسب الحلال، حيث قال: **{ ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده }** (بخاري، حديث 2072)، وهو توجيه يعزز الإنتاج الذاتي ويحفز الاعتماد على النفس، وهذا التوجيه النبوي أسهم في تنشيط الحرف والصناعات المحلية، وربط بين العمل والإنتاج وبين استقرار المجتمع.

كما أن الأسواق الإسلامية في المدينة وما حولها كانت تعتمد على هذه المبادئ، حيث كانت التجارة تتم بحرية، ولكن تحت رقابة أخلاقية صارمة، مما أسهم في تحقيق التوازن بين الحرية الاقتصادية وحماية المجتمع، وإن الدولة الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين حافظت على هذه المبادئ، مما أدى إلى توسع النشاط التجاري وازدهار الأسواق (البلاذري، 1988م، ص118).

وبذلك يتضح أن استمرارية النشاط التجاري في ضوء التوجه النبوي لم تكن مجرد ظاهرة اقتصادية، بل كانت نظاماً متكاملًا يجمع بين توسيع العلاقات التجارية، وترسيخ القيم الأخلاقية، وتشجيع الإنتاج، مما أسهم في بناء اقتصاد مستقر قائم على الثقة والعدالة، واستمر تأثيره في الحضارة الإسلامية عبر العصور.

3- أمثلة واقعية على أثر التوجيه النبوي:

يُظهر أثر التوجيه النبوي كيف تحوّل المنهج الأخلاقي إلى واقع عملي داخل المجتمع الإسلامي، حيث لم تكن المبادئ مجرد توجيهات نظرية، بل نظاماً متكاملًا انعكس على المعاملات اليومية، وبناء الأسواق، وتنظيم العلاقات الاقتصادية.

ففي جانب المعاملات المالية بين المسلمين الجدد مع تأكيد العدالة والشفافية، برز حرص النبي صلى الله عليه وسلم على دمج الداخلين في الإسلام ضمن منظومة اقتصادية قائمة على العدل، فقد آخى بين المهاجرين والأنصار، مما ساهم في إعادة توزيع الموارد وتحقيق التكافل، وهذه المؤاخاة لم تكن مجرد رابطة اجتماعية، بل شملت أيضًا تقاسمًا في الموارد والدعم الاقتصادي، مما أرسى قواعد العدالة في التعامل (ابن إسحاق، 1978م، ص216)، كما أن هذا التوجه ساعد في استقرار المعاملات بين المسلمين الجدد، حيث سادت الثقة والوضوح في البيع والشراء (ابن كثير، 1997م، 351/4).

أما إنشاء أسواق منظمة، فقد كان من أبرز صور التنظيم الاقتصادي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، حيث أسس سوقًا في المدينة بعيدًا عن سيطرة الاحتكار، مما أتاح للتجار ممارسة نشاطهم بحرية، وقد

ذكر الواقدي أن النبي صلى الله عليه وسلم اختار موقع السوق في منطقة مفتوحة، ورفض أن تُفرض فيه ضرائب أو قيود غير شرعية، ليكون سوقاً قائماً على المنافسة العادلة (الواقدي، 1966م، 764/2)، هذا التنظيم جذب التجار من المناطق المجاورة، وأسهم في تنشيط الحركة الاقتصادية، حيث أصبح السوق مركزاً تجارياً نشطاً يخدم المجتمع بأكمله.

وفيما يتعلق باستقرار الأسعار وحماية المستهلك من أي استغلال، فقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على منع التلاعب بالأسعار، ورفض التدخل غير العادل في السوق، وقد ورد في حديث أن الناس قالوا: "يا رسول الله، سعر لنا"، فقال: {إن الله هو المسعر} (أبو داود، حديث 3451)، مما يدل على رفض التسعير الجبري مع الحفاظ على مبدأ العدالة.

وفي إطار معاهدة المدينة، فقد شكّلت وثيقة المدينة نموذجاً متقدماً لتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية، حيث تضمنت بنوداً تضمن حرية التجارة، وحماية الحقوق، وتنظيم التعامل بين مختلف مكونات المجتمع، وقد ذكر أن المعاهدة نصّت على أن اليهود والمسلمين أمة واحدة في إطار الدفاع والتعاون، مع احترام كل طرف لحقوق الآخر، مما أسهم في استقرار البيئة التجارية (ابن هشام، 1955م، 503/1)، وهذا التنظيم أوجد بيئة آمنة للتبادل التجاري، قائمة على الالتزام بالعهود.

وفي غزوة بدر يتجلى مبدأ الأمانة في توزيع الغنائم، حيث نزلت الأحكام الشرعية التي نظمت هذا الجانب، فكانت الغنائم توزع وفق ضوابط عادلة، تحفظ حقوق الجميع، وقد ورد في القرآن تنظيم ذلك، وبين المفسرون أن هذا التشريع جاء لضمان العدالة ومنع النزاع، وقد التزم النبي صلى الله عليه وسلم بتوزيع الغنائم وفق القواعد الشرعية، مما عزز الثقة بين أفراد الجيش (الطبري، 1967م، 15/4).

أما في فتح مكة (8هـ) فقد ظهر أعلى مستويات العدل والتسامح، حيث عفا النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل مكة رغم ما لحق به من أذى، وأعلن مبدأ الأمن العام، مما شجع على استئناف النشاط التجاري في المدينة المقدسة، وهذا العفو أدى إلى استقرار مكة اقتصادياً، وعودة التجار إلى نشاطهم في ظل الأمان (ابن كثير، 1997م، 315/5)، كما حرص النبي صلى الله عليه وسلم على عدم الإضرار بالتجار أو المواطنين، بل ضمن لهم حقوقهم، مما عزز الثقة في النظام الإسلامي.

إذ يمثل تطور النشاط التجاري في المدينة المنورة في ضوء التوجه النبوي صلى الله عليه وسلم نموذجاً تاريخياً متكاملاً يجمع بين التنظيم الاقتصادي والقيم الأخلاقية، حيث أسهم المنهج النبوي في تحويل المدينة من بيئة تعتمد على المبادلات المحدودة إلى مركز تجاري منظم يقوم على العدالة والشفافية، فقد عمل النبي صلى الله عليه وسلم على تأسيس سوق مستقل يُدار وفق ضوابط شرعية تمنع الاحتكار والغش، مع إتاحة حرية التجارة في إطار يحقق المصلحة العامة، وهو ما أشار إليه الفقهاء عند بيانهم لأسس المعاملات في الإسلام، حيث تركز على تحقيق العدل ورفع الضرر عن المتعاملين (الزحيلي، د.ت)، ص 15/3، كما عكست السيرة النبوية حرص النبي صلى الله عليه وسلم على ترسيخ الأخلاق التجارية، إذ كانت ممارساته

العملية تؤكد على الصدق والأمانة والوضوح في البيع والشراء، وهو ما ساعد في بناء الثقة داخل السوق الناشئ، كما أورد السهيلي في شرحه لسيرة أن تنظيم العلاقات الاقتصادية في العهد النبوي كان قائماً على العدل والوفاء بالحقوق، مما أسهم في استقرار النشاط التجاري ونموه (السهيلي، 2000م، ص 120/1)، ويؤكد دراز أن هذا النموذج يجسد رؤية أخلاقية متكاملة تجعل من النشاط الاقتصادي وسيلة لتحقيق التكافل الاجتماعي وليس مجرد وسيلة للربح، حيث تتكامل القيم مع التشريع لضبط السلوك الاقتصادي (دراز، 1998م، ص 45-47)، وبذلك يتضح أن التوجه النبوي أسس لبيئة تجارية متطورة في المدينة المنورة، جمعت بين التنظيم الإداري، والانضباط الأخلاقي، والاستقرار الاقتصادي، مما جعلها نواة لنظام اقتصادي متكامل استمر تأثيره عبر العصور.

مما يؤكد أن التوجيه النبوي لم يكن مجرد مبادئ، بل نظاماً تطبيقياً متكاملًا انعكس على الواقع الاقتصادي، وأسهم في بناء سوق مستقر، قائم على العدالة، والشفافية، وحماية الحقوق، وهو ما جعل التجربة النبوية نموذجاً فريداً في التاريخ الاقتصادي الإنساني، استمر تأثيره في العصور اللاحقة.

الخاتمة:

تُظهر الدراسة أن تطور النشاط التجاري في المدينة المنورة كان مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالتوجيه النبوي الشريف صلى الله عليه وسلم، حيث أسهمت المبادئ النبوية في وضع أسس راسخة للأخلاق التجارية تقوم على الصدق والأمانة والشفافية في التعامل، إلى جانب تنظيم الأسواق وضبط الأسعار بما يحقق التوازن بين العرض والطلب ويمنع الاستغلال، كما عملت هذه التوجيهات على حماية حقوق التجار والمستهلكين من خلال إرساء قواعد عادلة تحكم عمليات البيع والشراء، الأمر الذي انعكس إيجاباً على تعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي داخل المجتمع الإسلامي، وأسهم في تحفيز النمو التجاري سواء على المستوى الداخلي أو عبر العلاقات التجارية مع المناطق المجاورة، فضلاً عن أن هذه المنظومة استمرت في التطبيق والتطوير بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على يد الصحابة رضي الله عنهم، مما ضمن استمرارية النشاط التجاري وترسيخ مبادئه في الممارسة العملية عبر العصور.

قائمة المصادر والمراجع:

1. ابن إسحاق، محمد بن إسحاق المطلبي. (1978م). السيرة النبوية (السير والمغازي). تحقيق: سهيل زكار. بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى.
2. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (2001م). فتح الباري بشرح صحيح البخاري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ومراجعة: محب الدين الخطيب. مصر: المكتبة السلفية، الطبعة السلفية الأولى.
3. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع. (1990م). الطبقات الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
4. ابن عبد الحكم، عبد الرحمن بن عبد الله. (1995م). فتوح مصر والمغرب. القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية.
5. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي. (1996م). زاد المعاد في هدي خير العباد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.
6. ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (1997م). البداية والنهاية. القاهرة: مطبعة السعادة، الطبعة الأولى.
7. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. (د.ت). سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية (فيصل عيسى البابي الحلبي).
8. ابن منظور، محمد بن مكرم. (1994م). لسان العرب. حواشي: اليازجي وجماعة من اللغويين. بيروت: دار صادر، الطبعة الثالثة.
9. ابن هشام، عبد الملك بن هشام الحميري. (1955م). السيرة النبوية. تحقيق: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، الطبعة الثانية.
10. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (د.ت). سنن أبي داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. صيدا - بيروت: المكتبة العصرية.
11. البخاري، محمد بن إسماعيل. (2001م). صحيح البخاري. تحقيق: جماعة من العلماء، مع ترقيم الأحاديث: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى.
12. البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر. (1988م). فتوح البلدان. بيروت: دار ومكتبة الهلال.

13. دراز، محمد بن عبد الله. (1998م). دستور الأخلاق في القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة العاشرة.
14. الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (د.ت). الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق: دار الفكر، الطبعة الرابعة.
15. السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله. (2000م). الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام. تعليق: عمر عبد السلام السلامي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى.
16. الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي. (1997م). الموافقات. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد. مصر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى.
17. الطبري، محمد بن جرير. (1967م). تاريخ الرسل والملوك (تاريخ الطبري). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. القاهرة: دار المعارف، الطبعة الثانية.
18. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي. (د.ت). إحياء علوم الدين. بيروت: دار المعرفة.
19. القرافي، أحمد بن إدريس. (د.ت). أنوار البروق في أنواع الفروق. بيروت: عالم الكتب.
20. الماوردي، علي بن محمد. (د.ت). الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث.
21. مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري. (1955م). صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
22. الواقدى، محمد بن عمر. (1966م). المغازي. تحقيق: مارسدن جونس. لندن: جامعة أكسفورد.

List of sources and references:

1. Ibn Ishaq, Muhammad bin Ishaq al-Muttalabi. (1978 AD). The Prophet's biography (biography and quests). Investigation: Suhail Zakkar. Beirut: Dar Al-Fikr, first edition.
2. Ibn Hajar Al-Asqalani, Ahmed bin Ali. (2001AD). Fath al-Bari with an explanation of Sahih al-Bukhari. Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi, review: Mohib al-Din al-Khatib. Egypt: The Salafi Library, first Salafi edition.
3. Ibn Saad, Muhammad bin Saad bin Mani'. (1990AD). major classes. Investigation: Muhammad Abdel Qader Atta. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, first edition .
4. Ibn Abd al-Hakam, Abd al-Rahman bin Abd Allah. (1995AD). Conquests of Egypt and Morocco. Cairo: Library of Religious Culture.

5. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr al-Zari al-Dimashqi. (1996AD). The Day of Resurrection increased in the guidance of the best of servants. Investigation: Shuaib Al-Arnaout and Abdul Qader Al-Arnaut. Beirut: Al-Resala Foundation, first edition.
6. Ibn Kathir, Ismail bin Omar. (1997AD). The beginning and the end. Cairo: Al-Saada Press, first edition.
7. Ibn Majah, Muhammad bin Yazid Al-Qazwini. (d.t.). Sunan Ibn Majah. Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi. Cairo: Dar Revival of Arabic Books (Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi).
8. Ibn Manzur, Muhammad bin Makram. (1994AD). Lisan al-Arab. Footnotes: Al-Yaziji and a group of linguists. Beirut: Dar Sader, third edition.
9. Ibn Hisham, Abdul Malik bin Hisham Al-Himyari. (1955 AD). Biography of the Prophet. Investigation: Mustafa Al-Saqqa, Ibrahim Al-Abyari, and Abdel Hafeez Shalabi. Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi and Sons Library and Printing Company, second edition .
10. Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani. (d.t.). Sunan Abi Dawud. Investigation: Muhammad Mohieddin Abdel Hamid. Sidon - Beirut: Modern Library.
11. Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. (2001AD). Sahih Al-Bukhari. Verification: A group of scholars, with the numbering of hadiths: Muhammad Fouad Abdel Baqi. Beirut: Dar Touq Al-Najat, first edition.
12. Al-Baladhuri, Ahmed bin Yahya bin Jaber. (1988AD). Conquests of countries. Beirut: Al-Hilal House and Library.
13. Daraz, Muhammad bin Abdullah. (1998AD). The code of ethics in the Qur'an. Beirut: Al-Resala Foundation, tenth edition.
14. Al-Zuhayli, Wahba bin Mustafa. (d.t.). Islamic jurisprudence and its evidence. Damascus: Dar Al-Fikr, fourth edition.
15. Al-Suhaili, Abdul Rahman bin Abdullah. (2000AD). Al-Rawd al-Anf in explaining the biography of the Prophet by Ibn Hisham. Comment: Omar Abdel Salam Al-Salami. Beirut: Arab Heritage Revival House, first edition.
16. Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa Al-Lakhmi. (1997AD). Approvals. Investigation: Mashhour bin Hassan Al Salman. Presented by: Bakr bin Abdullah Abu Zaid. Egypt: Dar Ibn Affan, first edition.



17. Al-Tabari, Muhammad bin Jarir. (1967 AD). History of the Messengers and Kings (History of Al-Tabari). Investigation: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim. Cairo: Dar Al-Maaref, second edition.
18. Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad al-Tusi. (d.t.). Revival of religious sciences. Beirut: Dar Al-Maarifa.
19. Al-Qarafi, Ahmed bin Idris. (d.t.). Lights of lightning in the atmosphere of differences. Beirut: World of Books.
20. Al-Mawardi, Ali bin Muhammad. (d.t.). Sultan rulings. Cairo: Dar Al-Hadith.
21. Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri. (1955 AD). Sahih Muslim. Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi. Cairo: Issa Al-Babi Al-Halabi and Partners Press.
22. Al-Waqidi, Muhammad bin Omar. (1966 AD). Al-Maghazi. Investigation: Marsden Jones. London: Oxford University.